



تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

إعداد

أحمد بن يحيى محمد المصطفى السباعي

الدكتوراه في الدراسات القضائية

قسم القضاء - كلية الأنظمة والدراسات القضائية

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية



رئيس مجلس الإدارة والتحرير

أ.د. كامل محمد جاهين إسماعيل
عميد كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان

نائب رئيس مجلس الإدارة

أ.د. حسن إبراهيم مصطفى
وكيل الكلية لشؤون التعليم والطلاب

مدير التحرير

د. أحمد فكري صديق خليل

أعضاء مجلس الإدارة

أ.د. أحمد الأمير محمد جاهين
د. حمدي محمد ضيف حسين
د. سامي خميس بهنسي سلامة
د. محمد رمضان خليل أحمد

الهيئة الاستشارية

أ.د/ طارق عثمان الرفاعي إبراهيم
أ.د/ بلخير طاهري الإدريسي
أ.د/ أحمد عبد العزيز السيد
أ.د/ مشعل بن محمد العنزي
أ.د/ سلمى محمد صالح الهوساوي

مجلة

كلية الدراسات الإسلامية للبنين بأسوان

مجلة علمية محكمة نصف سنوية

العدد الثامن

إصدار يونيو ٢٠٢٥م

الترقيم الدولي الموحد للطباعة: ISSN ٢٨١٢-٥٢٦٦

الترقيم الدولي الموحد الإلكتروني: ISSN ٢٨١٢-٥٢٧٤

موقع المجلة <https://fisb.journals.ekb.eg>

تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

أحمد بن يحيى محمد المصطفى السباعي

الدكتوراه في الدراسات القضائية، قسم القضاء، كلية الأنظمة والدراسات
القضائية، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية.

البريد الإلكتروني: ahmedsebai2020@gmail.com

ملخص البحث:

سيعنى الباحث بتسليط الضوء على الواقعة القضائية وما يتماس معها من أمور تساعد في الحكم عليها، لذا سأهدف إلى دراسة "تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية" بغية الوقوف على معالم الاجتهاد القضائي في تحقيق العدالة بين أفراد المجتمع، وذلك انطلاقاً من إشكالية عامة أصيغها في تساؤل رئيس مفاده ما الأثر القضائي المترتب على تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، وتبرز معالم هذه الإشكالية من خلال إبراز الأهداف التي يصبو إليها الباحث من خلال دراسته، وتتمثل في بيان أهمية الاجتهاد القضائي في تحقيق العدل بين أفراد المجتمع، وكذلك توضيح مقاصد الشريعة في شمولية الشريعة وأنها صالحة لكل مكان وزمان، على أن أمضي في تحرير هذه الدراسة من خلال تقسيم البحث إلى خمسة مباحث، المبحث الأول: تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، والمبحث الثاني: أصول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، والمبحث الثالث: وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، والمبحث الرابع: طريقة تقرير تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، والمبحث الخامس: مراحل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، وذلك بالاعتماد على المنهج الاستقرائي التحليلي بغية الوصول إلى النتائج المرجوة، والتي أتوقع منها: أن أهمية تعلم واستيعاب القاضي لعلم مقاصد الشريعة والقواعد الفقهية، وبالأخص قاعدة (الحدود تدرء بالشبهات)، ليخرج لنا القاضي بحكم القضائي نهائي صحيح متوافق تعاليم الشريعة الإسلامية، وأهمية تعلم واستيعاب القاضي لعلم أصول الفقه



وبالأخص القياس الاستنباطي أو الشمولي، لما يساعده في تنظيم الدعوى القضائية المنظورة عنده، ليخرج بحكم القضائي نهائي صحيح.

الكلمات المفتاحية: الحكم الكلي، الواقعة القضائية، القياس الاستنباطي، مقاصد الشريعة.





"Applying General Legal Rulings to Judicial Cases"

Ahmed bin Yahya Mohammed Al-Mustafa Al-Siba'i

PhD in Judicial Studies – Specialist in Case Research

E-mail: ahmedsebai2020@gmail.com

Research Summary:

The researcher aims to shed light on judicial cases and the relevant elements that contribute to issuing rulings on them. The focus of this study is on “*Applying General Legal Rulings to Judicial Cases*” in order to explore the features of judicial *ijtihad* (independent reasoning) and its role in establishing justice among members of society. The study begins with a central research question: **What is the judicial impact of applying a general legal ruling to a specific judicial case?** This question guides the research objectives, which include:

- Demonstrating the significance of judicial *ijtihad* in achieving justice within society.
- Clarifying the objectives of Islamic law (*maqāṣid al-sharī'ah*) and emphasizing its comprehensiveness and timeless relevance.

To explore this topic thoroughly, the study is structured into five sections:

1. **Applying the General Ruling to the Judicial Case**
2. **Principles for Applying the General Ruling to the Judicial Case**
3. **Means of Applying the General Ruling to the Judicial Case**
4. **Method of Establishing the Application of the General Ruling**
5. **Stages of Applying the General Ruling to the Judicial Case**

The research relies on an inductive-analytical methodology, aiming to reach several anticipated conclusions. These include:

- The importance of judges learning and comprehending *maqāṣid al-sharī'ah* (the objectives of Islamic law) and *fiqh* (jurisprudential) principles—particularly the legal maxim: **“Hudud (legal punishments) are suspended in case of doubt”**—so that judges may deliver correct and final rulings that align with Islamic teachings.



- The necessity of mastering the science of *uṣūl al-fiqh* (principles of Islamic jurisprudence), especially **analogical reasoning (qiyās)**, whether deductive or general, as it aids in effectively organizing and resolving the judicial cases at hand.

Keywords: General Ruling, Judicial Case, Deductive Analogy, Objectives of Islamic Law.





بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- وبعد:

اعتنى أهل العلم رحمهم الله بالتأليف في جميع أبواب العلم، ومن أهم أبواب العلم التي إعتنى بها العلماء علم القضاء لما يرتب عليه من تحقيق العدل بين الناس، فإن الوقائع القضائية كثيرة، فوجب الاعتناء بتأهيل القضاة بتنزيل الأحكام على هذه الوقائع، ولا يتم ذلك بتدريس موضوع تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية.

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾^(١).

أهداف البحث

- ١/ بيان أهمية الاجتهاد القضائي في تحقيق العدل بين أفراد المجتمع.
- ٢/ توضيح مقاصد الشريعة في شمولية الشريعة وأنها صالحة لكل مكان وزمان.

منهج البحث

- اتبعت في هذا البحث منهجاً وقف الخطوات التالية:
- ١/ توثيق الآيات القرآنية، بذكر اسم السورة، ورقم آية.
 - ٢/ عزوت الأحاديث إلى مظانها، مع الحكم عليها إن كانت في غير البخاري ومسلم.
 - ٣/ عزوت أقوال الفقهية للمذاهب من كتبها المعتمدة.

خطة البحث

المقدمة، وفيها:

(١) سورة النساء: (٥٨).



أهداف البحث.

منهج البحث.

خطة البحث.

المبحث الأول: تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية. وفيه أربعة

مطالب:

المطلب الأول: المراد بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية.

المطلب الثاني: مشروعية تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية وحكمه.

المطلب الثالث: ضوابط تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية.

المطلب الرابع: ما يلزم للقاضي عند الاجتهاد في تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية.

المبحث الثاني: أصول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية. وفيه

خمسة مطالب:

المطلب الأول: الأصل الأول: النظر في المآلات عند تنزيل الحكم الكلي على الوقائع القضائية.

المطلب الثاني: الأصل الثاني: مراعاة مقصد الشرع وحكمة التشريع.

المطلب الثالث: الأصل الثالث: مراعاة الفروق بين الوقائع والأشخاص.

المطلب الرابع: الأصل الرابع: مراعاة الضرورات والحاجات.

المطلب الخامس: الأصل الخامس: مراعاة درء الحدود والقصاص بالشبهات.

المبحث الثالث: وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية.

المبحث الرابع: طريقة تقرير تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية.



المبحث الخامس: مراحل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائيّة.

الخاتمة.

ثم الفهارس العلمية:

فهرس المراجع.

فهرس الموضوعات.





المبحث الأول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول

المراد بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

قبل أن نعرف المراد بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية لا بد أن نعرف:

ما هو التنزيل لغةً: وهو ما يهيأ للتنزيل، جمعها الأنزال، التنزيل هو الترتيب أي رتبه ووضعه منزله^(١).

فالمراد بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية هو توصيف الأقضية أو تطبيق أو ترتيب أو تحقيق مناط الحكم الكلي على الواقعة القضائية بعد اكتمال ما يلزم لذلك^(٢).



(١) انظر الصحاح في اللغة للجوهري في فصل حرف النون (٥١٥٢).

(٢) انظر توصيف الأقضية لآل خنين (١٧٣/٣).



المطلب الثاني

مشروعية تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية وحكمه

شرع للقاضي تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، في كل واقعة تحصل له في مجلس القضاء، فعن عمرو بن العاص -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ-^(١): (إِذَا حَكَمَ الْحَاكِمُ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَصَابَ فَلَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا حَكَمَ فَاجْتَهَدَ ثُمَّ أَخْطَأَ فَلَهُ أَجْرٌ)^(٢).

وجه الدلالة: أنه لا يجوز الحكم قبل الاجتهاد لَكِن التَّقْدِيرُ فِي قَوْلِهِ إِذَا حَكَمَ أَي إِذَا أَرَادَ أَنْ يَحْكُمَ فَعِنْدَ إِذْنٍ يَجْتَهِدُ^(٣).

وبناء على ما ذكر أن الحكم القضائي لا يتم إلا بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، فالوقائع القضائية كثيرة جداً، ولا يطابق بعضها البعض فلا يمكن التقليد فيها، فوجب الاجتهاد في تنزيل الحكم الكلي على الواقعة في كل قضية تعرض على القاضي^(٤).



(١) هو الصحابي الجليل، داهية قريش، عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد، القرشي السهمي، أمير مصر، كنيته أبو عبد الله، أو أبو محمد، اختلف في مولده ف قيل سنة ٤٧ ق هـ وفيل ٤٥ ق هـ، وكذلك اختلف في وقت إسلامه ف قيل قبل الفتح وقيل بين الحديبية وخيبر، توفي في ليلة الفطر سنة ٤٣ هـ. انظر الطبقات الكبرى (٣٤٢/٧) والإصابة لابن حجر (٥٣٧/٤) وسير أعلام للذهبي (٥٤/٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٠٨/٩) (٧٣٥٢).

(٣) انظر فتح الباري لابن حجر (٣١٩/١٣).

(٤) انظر تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية لابن خنن (٧).



المطلب الثالث

ضوابط تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

لتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية ضوابط يجب على القاضي أن يتأكد منها:

١/ أن يكون الحكم الكلي الفقهي الموصّف به مبنياً على أصل شرعي.

٢/ أن يكون الحكم الكلي مفسراً.

٣/ أن تكون الواقعة القضائية مؤثرة في الحكم القضائي.

٤/ ثبوت الواقعة بطرق الحكم المقررة شرعاً.

٥/ وضوح الواقعة وبيانها وتفسيرها.

٦/ أن يكون التوصيف ملاقياً للدعوى والطلبات المستوفية لشروط صحتها.

٧/ مراعاة أصول التوصيف.

٨/ أن يكون القاضي الموصّف ذا ولاية.

٩/ اشتراك الواقعة القضائية مع الحكم الكلي في الأوصاف المؤثرة^(١).

(١) انظر توصيف الأقضية لابن خنين (٣/ ١٩٤).



المطلب الثالث

ما يلزم للقاضي عند الاجتهاد

في تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

إن من لوازم القاضي عند الاجتهاد في تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، إحاطته بمدارك الأحكام الكلية في الكتاب والسنة، من نص، أو ظاهر، أو مجمل، أو حقيقة، أو مجاز، أو عام، أو خاص، أو مطلق، أو مقيد، أو دليل خطاب^(١)، وكذلك التدريب مما يكسبه الخبرة في تنزيل الحكم الكلي^(٢).



(١) انظر شرح مختصر الروضة للصرصرى (٣/ ٥٧٥).

(٢) انظر الإحكام للقرافي (٥٦).



المبحث الثاني أصول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول

الأصل الأول: النظر في المآلات عند تنزيل الحكم الكلي على الوقائع القضائية

إن النظر إلى مآلات الواقعة القضائية أمراً أو نهياً لا بد منه عند تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، فإن كان الحكم الكلي الذي يؤدي إلى الفتنة أو الفساد على الأمة يمنع منه المكلف وإن كان في أصله الجواز^(١)، ومما يدل على ذلك قوله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- (دَعَا لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّ مُحَمَّدًا يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ)^(٢).

قال الإمام ابن باز -رَحِمَهُ اللَّهُ-^(٣) (فيه أن الاعتزاز بغير الإسلام والدين منتن لأنها تفرق الجماعة؛ فالمسلم يقول يا أخواني لا يقول: يا مطير، يا عتيبة، وفيه اعتناء النبي -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بالسياسة الشرعية في عدم قتله المنافق)^(٤).

(١) انظر تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية لابن خنين (٣٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير القرآن، باب قَوْلُهُ: {يَقُولُونَ لَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ} (٦/١٥٤) (٤٩٠٧).

(٣) هو الإمام، العلامة، عبد العزيز بن عبد الله آل باز، ولد ١٣٣٠ هـ في مدينة الرياض، تلقى العلم على أيدي كثير من العلماء، من أبرزهم، سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف آل الشيخ (مفتي المملكة العربية السعودية)، له تأليف منها (التحقيق والإيضاح لكثير من مسائل الحج والعمرة والزيارة) و(الفوائد الجليلة في المباحث الفرضية) توفي سنة ١٤٢٠ هـ في الطائف انظر الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً للطريقي (١٢/١٥١).

(٤) انظر الحلل الإبريزية لابن باز (٣/٤٢٤).



المطلب الثاني

الأصل الثاني: مراعاة مقصد الشرع وحكمة التشريع

على القاضي أثناء تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية مراعاة مقصد الشرع وحكمة التشريع، فالشرعية لها مقاصد سواء كانت هذه المقاصد عامة، أم خاصة، أم جزئية، فتعينه على معرفة قبول المحل للحكم الكلي^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ-^(٢): (أن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها وتعطيل المفاسد وتقليلها وأمرنا بتقديم خير الخيرين بتفويت أدناهما وبدفع شر الشرين باحتمال أدناهما)^(٣).



(١) نظر تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية لابن خنين (٤١).

(٢) هو شيخ الإسلام، الإمام تقي الدين، أبو العباس، أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام الحراني، ولد سنة ٦٦١ هـ في مدينة في مدينة حران، تلقى العلم على أيدي كثير من العلماء، من أبرزهم، والده عبد الحلیم، قال عنه الذهبي (برع في التفسير والأختلاف والأصلين) توفي في قلعة دمشق معتقلاً سنة ٧٢٨ هـ انظر الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً للطريقي (٢١٢/٦).

(٣) انظر مجموع الفتاوى ابن تيمية (٣٠/٢٣٤).



المطلب الثالث

الأصل الثالث: مراعاة الفروق بين الوقائع والأشخاص

على القاضي أثناء تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية مراعاة الفروق بين الوقائع والأشخاص، وذلك بالنظر في خصوصياتهم، فقد يكون للشخص المتقاضي أو الواقعة المتنازع فيها خاصية تستدعي حكماً لا يطبق على نظائرها^(١)، ومما يدل على ذلك ما رواه سعيد بن سعد بن عبادة^(٢) أنه قال: «كَانَ بَيْنَ أَبِياتِنَا رَجُلٌ مُخْدَجٌ^(٣) ضَعِيفٌ، فَلَمْ يُرَعْ إِلَّا وَهُوَ عَلَى أُمَةٍ مِنْ إِمَاءِ الدَّارِ يَخْبُثُ بِهَا^(٤) فَرَفَعَ شَأْنَهُ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- فَقَالَ: اجْلِدُوهُ ضَرْبَ مِائَةِ سَوْطٍ قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ هُوَ أَضْعَفُ مِنْ ذَلِكَ، لَوْ ضَرَبْنَاهُ مِائَةَ سَوْطٍ مَاتَ، قَالَ فَخُذُوا لَهُ عِشْكَالًا^(٥) فِيهِ مِائَةُ شِمْرَاخٍ فَاضْرِبُوهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً^(٦)».

قال العلامة شهاب الدين أبو العباس أحمد المقدسي^(٧) -رَحِمَهُ اللَّهُ- في معرض شرحه للحديث (من وجب عليه حد الجلد وكان مريضاً لا يرجى زوال مرضه كالسل

(١) انظر تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية لابن خنن (٤٢).

(٢) هو الصحابي الجليل، سعيد بن سعد بن عبادة، الأنصاري، الخزرجي، المدني، كان والياً لعلي بن أبي طالب -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- على اليمن. انظر: التاريخ الكبير للبخاري (٤٣٢/٤) والاستيعاب في معرفة الأصحاب للنمري (٢/٦٢٠).

(٣) وقوله: المُخْدَجُ: ناقص الخلق انظر شرحُ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ للرافعي (٤/٢٤٢).

(٤) وقوله: "يَخْبُثُ بِهَا" أي: يزني انظر: المصدر السابق.

(٥) الإثكال هو العرجون الذي يكون عليه الرطب بمنزلة العنقود للعنب انظر شرح سنن أبي داود للمقدسي (١٧/٤٨٧).

(٦) أخرجه ابن ماجه في أبواب الحدود، باب الكبير والمريض يجب عليه الحد، (٣/٦٠٣) (٢٥٧٣) قال عنه الشوكاني إسناده حسن في الدراري المضية (٢/٣٨٩).

(٧) هو العلامة، الإمام، أبو العباس، شهاب الدين أحمد بن حسين بن حسن بن علي، ويعرف بابن رسلان ولد سنة ٧٧٣هـ بالرملة قال السخاوي: (وله تصانيف نافعة في التفسير والحديث والأصليين والعربية وغيرها، كقطع متفرقة من التفسير) توفي بالقدس سنة ٨٤٤هـ انظر التاج المكلل لِقَنُوجِي (٣٥٣) والبدر الطالع للشوكاني (١/٤٩).



والزمانة والجذام، أو كان نحيقاً ضعيف الخلقة لا يحتمل الشياط لا يؤخر جلده، إذ لا غاية تنتظر، لكن لا يضرب بالشياط؛ لئلا يهلك^(١).



(١) انظر شرح سنن أبي داود للمقدسي (١٧/٤٨٨).



المطلب الرابع

الأصل الرابع: مراعاة الضرورات والحاجات

على القاضي أثناء تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية مراعاة الضرورات والحاجات، مما يحصل للمتقاضي من هلاك أو ضرر شديد يلحق الضروريات الخمس من الدين، والنفس، والنسل، والعقل، والمال^(١). ومما يدل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا لَكُمْ إِلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُمْ مَا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَيُضِلُّونَ بِأَهْوَاءِهِمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ﴾^(٢).

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي - رَحِمَهُ اللَّهُ -^(٣): (أن هذا الذي حَرَّمَهُ عليكم وَفَصَّلَ تحريمه، إذا أَلْجَأَتْكُمْ الضرورةُ إليه فهو حلالٌ عليكم للضرورة؛ لأن الضرورة تُبِيحُ المحظورات)^(٤).



(١) انظر تشنيف المسامع بجمع الجوامع للزركشي (٣/ ٤٦٦) والتحبير شرح التحرير للصالح (٨/ ٣٨٤٧).

(٢) سورة الأنعام: ١١٩.

(٣) هو العلامة، المفسر محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الحميري القحطاني الشنقيطي، ولد في بلاد شنقيط سنة ١٣٢٥ هـ، له كتب، منها (أضواء البيان في تفسير القرآن)، و(منع جواز المجاز)، توفي سنة ١٣٩٣ هـ بمكة المكرمة انظر الأعلام للزكلي (١/ ١٠١) وأضواء البيان (٩/ ٤٧٩).

(٤) انظر العذب النمير للشنقيطي (٢/ ٢١٩).



المطلب الخامس

الأصل الخامس: مراعاة درء الحدود والقصاص بالشبهات

على القاضي أثناء تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية، مراعاة درء الحدود والقصاص بالشبهات، وذلك بالنظر في الأقضية الجنائية، بدفع وإسقاط العقوبة الحدية أو القصاص لقيام الشبهة القوية فيها، فدرءها أمر متفق عليه بين الفقهاء^(١).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية -رَحِمَهُ اللهُ-^(٢): (فإذا دار الأمر بين أن يخطئ فيعاقب بريئاً أو يخطئ فيعفو عن مذنب كان هذا الخطأ خير الخطأين. أما إذا حصل عنده علم أنه لم يعاقب إلا مذنباً فإنه لا يندم ولا يكون فيه خطأ والله أعلم)^(٣).



(١) انظر الإجماع لابن منذر (١١٧).

(٢) سبق ترجمته في ص ٨.

(٣) انظر مجموع الفتاوى ابن تيمية (٣٠٨/١٥).



المبحث الثالث

وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

قبل أن نعرف أن تكلم عن وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية لابد
نعرف لابد لنا أن نعرف كلمة وسائل؛

لغةً: مفردا وسيلة: ما يتقرب به إلى الغير، والجمع الوكيل والوسائل.
والتوسيل والتوسل واحد. يقال: وسل فلان إلى ربه وسيلة، وتوسل إليه بوسيلة، أي
تقرب إليه بعمل، والواسل: الراغب إلى الله^(١).

فالمراد وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية: - (هي الطرق أو وسائل
الطرق التي يستعين بها القاضي في تنزيل الأوصاف الكائنة في الحكم الكلي على الواقعة
القضائية)^(٢).

ولتنزيل وسيلتان، الحكم الكلي على الواقعة القضائية هما:

١/ **القياس القضائي:** وهو الاجتهاد في إدخال الواقعة الجزئية القضائية في الحكم
الكلي الفقهي بواسطة القياس المنطقي لاشتراكهما في الأوصاف المؤثرة^(٣).

ولهذا القياس ثلاثة ضوابط، ونتيجة وهي:

- الحد الأكبر، ويسمى المقدمة الكبرى.
- الحد الأصغر، ويسمى المقدمة الصغرى.
- الحد الأوسط، وهو الأوصاف المؤثرة المشتركة بين الحدين.
- النتيجة، وهي ثمرة إنتاج المقدمة الكبرى للمقدمة الصغرى لاشتراكهما في الحد

(١) انظر الصحاح في اللغة للجوهري (٥٧٢٨).

(٢) انظر توصيف الأقضية لابن خنن (٣٦١ / ٢).

(٣) انظر توصيف الأقضية لابن خنن (٣٥٣ / ٢) وبهجة قلوب الأبرار للسعدي (٢١١).



الأوسط^(١).

مثال ذلك:

١/ العسل حلو مقدمة الصغرى.

٢/ كل حلو لذيق مقدمة الكبرى.

٣/ العسل لذيق، الحد الأوسط، وهي النتيجة.

مثال آخر:

مقدمة الصغرى: - السرقة هي أخذ مال خفيه.

مقدمة الصغرى: - فهد سارق.

مقدمة الكبرى: - كل أخذ مالا خفية يقطع يده مقدمة الكبرى.

الحد الأوسط، وهي النتيجة: - فهد تقطع يده.

مثال آخر قضائي:

ادَّعى على شخص بأنه قد شرب المسكر، وقد أجاب على الدعوى باعترافه بها.

فلا بُدَّ لتوصيف الواقعة من الآتي:

(أ) المقدمة الكبرى: - حكم كلي فقهي مقرر مفسر، وهو حرمة شرب المسكر، ووجوب الحد.

(ب) المقدمة الصغرى: - واقعة ثابتة بطرق الحكم المقررة، ومفسرة، وهي ثبوت شرب المدعى عليه المعين لهذا الشراب المعين، وأنه مسكر، مع تحقق شروط إقامة الحد على المدعى عليه وانتفاء الموانع، وقد تحقق ذلك باعترافه.

(ج) الحد الأوسط: ينتقل القاضي بعد ذلك إلى التحقق من اشتراك المقدمتين في الأوصاف المؤثرة في الحكم، وذلك باجتماع الواقعة ومُعَرِّفَات الحُكْم الكلي في

(١) انظر آداب البحث والمناظرة للشنقيطي (١/ ٢٠٤).



الأوصاف المؤثرة، وقد تحقق ذلك بتطابق الأوصاف المؤثرة في الواقعة ومُعَرِّفَات الحُكْم الكلي، فكانت النتيجة هي: تَوْصِيف الواقعة القضائية بالحكم الكلي من أن ما شربه المدعى عليه من هذا الشراب المعين موجب للحد، ثم بعد ذلك يصدر الحكم بإيقاع الحد عليه^(١).

٢ / **الاجتهاد المباشر** وهو تقرير القاضي تنزيل الحكم على الواقعة المؤثرة المنقحة بالحكم الكلي من غير التزام بالقياس القضائي^(٢).



(١) انظر توصيف الأقضية لابن خنن (٢/ ٣٦٤).

(٢) انظر المصدر السابق (٢/ ٣٧١).



المبحث الرابع

طريقة تقرير تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية

إن طريقة تقرير تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية يكون على خمسة مراحل وهي يلي:

- ١- سماع الوقائع وتحديد الطلبات.
 - ٢- تنقيح الوقائع وتوصيفها ابتداءً.
 - ٣- إثبات الوقائع المنقحة ابتداءً.
 - ٤- دراسة الوقائع من دعاوى وبيانات، وتنقيحها، وتقرير التَّوصيف النهائي للواقعة.
 - ٥- فحص التَّوصيف.
 - ٦- تقرير الحكم القضائي الملاقي للواقعة الموصفة^(١).
- قال العلامة ابن سعدي -رَحِمَهُ اللهُ-^(٢): (لا بُدَّ للحاكم من الاجتهاد، وهو نوعان: اجتهاد في إدخال القضية التي وقع فيها التحاكم بالأحكام الشرعية، واجتهاد في تنفيذ ذلك الحق)^(٣).



(١) انظر المصدر السابق (٢/٤٩٨).

(٢) هو العلامة، الأصولي، المفسر، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر السعدي الناصري التميمي، ولد سنة ١٣٠٧ هـ، بعنيزة، عاش يتيماً، له كتب، منها (القول السديد في مقاصد التوحيد)، و(تيسير اللطيف المنان في خلاصة تفسير القرآن)، توفي سنة ١٣٧٦ هـ بعنيزة، انظر الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً للطريقي (١٠/٣٦٧).

(٣) انظر بهجة قلوب الأبرار للسعدي (١٣٣).



الخاتمة

بعد استعراض المباحث التي تم البحث فيها، خرجت ببعض النتائج المهمة في البحث.

١/ أهمية تعلم واستيعاب القاضي لعلم مقاصد الشريعة والقواعد الفقهية، وبالأخص قاعدة (الحدود تدرء بالشبهات)، ليخرج لنا القاضي بحكم القضائي نهائي صحيح متوافق تعاليم الشريعة الإسلامية.

٢/ أهمية أهمية تعلم واستيعاب القاضي لعلم أصول الفقه وبالأخص القياس الإستنباطي أو الشمولي، لما يساعده في تنظيم الدعوى القضائية المنظورة عنده، ليخرج بحكم القضائي نهائي صحيح.

وأخيراً، أحمد الله أن من عليَّ بإتمام هذا البحث سائلاً الله التوفيق والسداد.





المصادر والمراجع

١. الإجماع، محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق ودراسة: د. فؤاد عبد المنعم أحمد، الناشر: دار المسلم للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى لدار المسلم، ١٤٢٥ هـ / ٢٠٠٤ م، (علماً بأن الكتاب قد طبعته رئاسة المحاكم الشرعية بقطر ط١، عام ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م، لنفس المحقق)، عدد الصفحات: ١٣٥.
٢. الإحكام في تمييز الفتاوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، القرافي شهاب الدين أبو العباس أحمد بن إدريس المصري المالكي (٦٢٦ - ٦٨٤ هـ)، اعتنى به: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: دار البشائر الإسلامية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م، عدد الصفحات: ٣٢٤.
٣. آداب البحث والمناظرة، [آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي (٧)]، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (١٣٢٥ - ١٣٩٣ هـ)، المحقق: سعود بن عبد العزيز العريفي، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، ط٥، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، عدد الصفحات: ٣٧٩.
٤. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣ هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م، عدد الأجزاء: ٤.
٥. الإصابة في تمييز الصحابة، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط١ - ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ٨.
٦. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣ هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
٧. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، ط١٥ - أيار/ مايو ٢٠٠٢ م.
٨. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠ هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، عدد الأجزاء: ٢.
٩. بهجة قلوب الأبرار وقرّة عيون الأخيار في شرح جوامع الأخبار، أبو عبد الله، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله بن ناصر بن حمد آل سعدي (ت ١٣٧٦ هـ)، المحقق: عبد الكريم بن رسي ال



الديني، دار النشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الصفحات: ٢٢٢.

١٠. التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنّوجي (ت ١٣٠٧ هـ)، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ط١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م، عدد الصفحات: ٥٤٥.

١١. التاريخ الكبير، الإمام أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت ٢٥٦ هـ)، رواية: أبي الحسن محمد بن سهل البصري الفسوي، مقابلة برواية ابن فارس الدلال، وجزء من رواية عبد الرحمن بن الفضل الفسوي، على ثمانية أصول خطية، تحقيق ودراسة: محمد بن صالح بن محمد الدباسي ومركز شذا للبحوث بإشراف محمود بن عبد الفتاح النحال، الناشر: الناشر المتميز للطباعة والنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م، عدد الأجزاء: ١٢ (الأخير فهارس).

١٢. التحرير شرح التحرير في أصول الفقه، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ)، دراسة وتحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح، أصل التحقيق: ٣ رسائل دكتوراة - قسم أصول الفقه في كلية الشريعة بالرياض، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م، عدد الأجزاء: ٨ (في ترقيم واحد متسلسل).

١٣. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر بن عبد الله الزركشي (ت ٧٩٤ هـ)، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، الناشر: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٤.

١٤. تنزيل الأحكام على الوقائع القضائية والفتوى، إعداد: معالي الشيخ/ عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين: عضو هيئة كبار العلماء، القاضي بمحكمة التمييز بالرياض (سابقاً)، دار النشر مركز التميز البحثي في فقه القضايا المعاصرة - جامعة الإمام محمد بن سعود آل سعود.

١٥. توصيف الأقضية في الشريعة الإسلامية «دراسة شرعية لأصول وفروع تنزيل الأحكام الكلية على الوقائع القضائية والفتوى مع تطبيقات قضائية من أقضية السلف ومحاكم المملكة العربية السعودية»، عبد الله بن محمد بن سعد آل خنين، د. ن، ط١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٣.

١٦. الحلل الإبريزية من التعليقات البازية على صحيح البخاري، للإمام: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بقلم: أبي محمد عبد الله بن مانع الروقي، الناشر: دار التدمرية للنشر والتوزيع، المملكة



١٧. الحنابلة خلال ثلاثة عشر قرناً، عبد الله بن محمد بن أحمد الطريقي، حالة الفهرسة: غير مفهرس، سنة النشر: ١٤٣٣ - ٢٠١٢، عدد المجلدات: ١٤، ط ١، عدد الصفحات: ٥٧٧٥.
١٨. الدراري المضية شرح الدرر الهية، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٢.
١٩. سير أعلام النبلاء، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ / ١٩٨٥م، عدد الأجزاء: ٢٥ (٢٣ ومجلدان فهارس).
٢٠. شرح سنن أبي داود، شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (ت ٨٤٤هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، الناشر: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية، ط ١، ١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م، عدد الأجزاء: ٢٠ (الأخير فهارس).
٢١. شرح مختصر الروضة، سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (المتوفى: ٧١٦هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، عدد الأجزاء: ٣.
٢٢. شرحُ مُسْنَدِ الشَّافِعِيِّ، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافعي القزويني (ت ٦٢٣هـ)، المحقق: أبو بكر وائل محمد بكر زهران، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية إدارة الشؤون الإسلامية، قطر، ط ١، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م، عدد الأجزاء: ٤.
٢٣. الصحاح في اللغة والعلوم (تجديد صحاح العلامة الجوهري (و) المصطلحات العلمية والفنية للمجامع والجامعات العربية)، إعداد وتصنيف: نديم مرعشلي - أسامة مرعشلي، تقديم: عبد الله العلايلي، تنبيهات: ١ - المطبوع هو (انتخاب) من صحاح الجوهري، وأيضاً من المعجم الوسيط والكبير والموسوعة الميسرة ومعاجم الشهابي وغيرها، مع ترتيب المواد على أوائل أصول الكلم (كترتيب المصباح المنير)، ٢ - هناك مواد كاملة من الصحاح لم تذكر، وما ذكر فيه اختصار وتهذيب تجد منهجه في التعريف بالكتاب، ٣ - هذه النسخة الإلكترونية مقتصرة على ما انتخبه المصنفان من (الصحاح) فقط، عدد الصفحات: ٥٩١٨.
٢٤. الطبقات الكبرى، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري، البغدادى المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م، عدد الأجزاء: ٨.



٢٥. العَذْبُ النَّمِيرُ مِنْ مَجَالِسِ الشَّنْقِيطِيِّ فِي التَّفْسِيرِ، [آثار الشيخ العلامة محمد الأمين الشنقيطي (٢)]، محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي (١٣٢٥ - ١٣٩٣ هـ)، المحقق: خالد بن عثمان السبت، الناشر: دار عطاءات العلم (الرياض) - دار ابن حزم (بيروت)، الطبعة: الخامسة، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م (الأولى لدار ابن حزم)، عدد الأجزاء: ٥.
٢٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.
٢٧. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م، الكتاب مشكول ومقابل مع إضافة: ١ - العناوين التي وضعها محققا طبعة دار الوفاء (أنور الباز وعامر الجزار) ط ٣، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م، ٢ - في الهامش أضيف كتاب صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيح، للشيخ ناصر بن حمد الفهد/ نشر: دار أضواء السلف، ط ١: ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م. ٣ - تم تصحيح الأخطاء المطبعية والتصحيحات: - التي استدرکها محققا ط الوفاء على الطبعة القديمة. (طبعة عبد الرحمن بن قاسم -٧-). - التي ذكرها الشيخ ناصر بن حمد الفهد في كتابه: صيانة مجموع الفتاوى من السقط والتصحيح.





References

1. **Al-Ijma'** (Consensus), Muhammad ibn Ibrahim ibn al-Mundhir al-Naysaburi. Edited and researched by Dr. Fu'ad 'Abd al-Mun'im Ahmad. Publisher: Dar al-Muslim lil-Nashr wa-al-Tawzi'. Edition: First edition by Dar al-Muslim, 1425 AH/2004 CE. (Note: The book was first published by the Presidency of Sharia Courts in Qatar, 1st edition, 1400 AH/1980 CE, by the same editor). Page count: 135.
2. **Al-Ihkam fi Tamyiz al-Fatawa 'an al-Ahkam wa-Tasarrufat al-Qadi wa-al-Imam** (Precision in Distinguishing Fatwas from Judgments and the Actions of Judges and Rulers), by al-Qarafi Shihab al-Din Abu al-'Abbas Ahmad ibn Idris al-Masri al-Maliki (d. 684 AH). Edited by 'Abd al-Fattah Abu Ghuddah. Publisher: Dar al-Basha'ir al-Islamiyya, Beirut, Lebanon. 3rd edition, 1416 AH/1995 CE. Page count: 324.
3. **Adab al-Bahth wa-al-Munazara** (Etiquettes of Research and Debate) [From the Works of Shaykh Muhammad al-Amin al-Shanqiti (7)], by Muhammad al-Amin ibn Muhammad al-Mukhtar al-Jakni al-Shanqiti (1325–1393 AH). Edited by Sa'ud ibn 'Abd al-'Aziz al-'Arifi. Publisher: Dar 'Ata'at al-'Ilm (Riyadh) – Dar Ibn Hazm (Beirut). 5th edition, 1441 AH/2019 CE (First edition by Dar Ibn Hazm). Page count: 379.
4. **Al-Isti'ab fi Ma'rifat al-Ashab** (Comprehensive Knowledge of the Companions), by Abu 'Umar Yusuf ibn 'Abd Allah ibn Muhammad ibn 'Abd al-Barr al-Namari al-Qurtubi (d. 463 AH). Edited by 'Ali Muhammad al-Bajawi. Publisher: Dar al-Jil, Beirut. 1st edition, 1412 AH/1992 CE. Volumes: 4.
5. **Al-Isaba fi Tamyiz al-Sahaba** (The Accurate Distinction of the Companions), by Abu al-Fadl Ahmad ibn 'Ali ibn Muhammad ibn Hajar al-'Asqalani (d. 852 AH). Edited by 'Adil Ahmad 'Abd al-Mawjud and 'Ali Muhammad Mu'awwad. Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, Beirut. 1st edition, 1415 AH. Volumes: 8.
6. **Adwa' al-Bayan fi Idah al-Qur'an bi-al-Qur'an** (Illuminating the Quran with the Quran), by Muhammad al-Amin ibn Muhammad



- al-Mukhtar al-Jakni al-Shanqiti (d. 1393 AH). Publisher: Dar al-Fikr, Beirut, Lebanon. Publication year: 1415 AH/1995 CE.
7. **Al-A'lam** (The Notables), by Khayr al-Din al-Zirikli al-Dimashqi (d. 1396 AH). Publisher: Dar al-'Ilm lil-Malayin. 15th edition, May 2002 CE.
 8. **Al-Badr al-Tali' bi-Mahasin man ba'd al-Qarn al-Sabi'** (The Rising Moon: Virtues of Scholars After the Seventh Century), by Muhammad ibn 'Ali al-Shawkani al-Yamani (d. 1250 AH). Publisher: Dar al-Ma'rifa, Beirut. Volumes: 2.
 9. **Bahjat Qulub al-Abrar wa-Qurrat 'Uyun al-Akhyar fi Sharh Jawami' al-Akhbar** (Delight of the Pious Hearts: Explanation of Prophetic Summaries), by 'Abd al-Rahman ibn Nasir al-Sa'di (d. 1376 AH). Edited by 'Abd al-Karim al-Darini. Publisher: Maktabat al-Rushd. 1st edition, 1422 AH/2002 CE. Page count: 222.
 10. **Al-Taj al-Mukallal min Jawahir Ma'athir al-Tiraz al-Akhir wa-al-Awwal** (The Crown Adorned with Gems from the Achievements of Past and Present Scholars), by Abu al-Tayyib Muhammad Siddiq Hasan Khan al-Qinnawji (d. 1307 AH). Publisher: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Qatar. 1st edition, 1428 AH/2007 CE. Page count: 545.
 11. **Al-Tarikh al-Kabir** (The Great History), by Imam Abu 'Abd Allah Muhammad ibn Isma'il al-Bukhari (d. 256 AH). Narrated by Abu al-Hasan Muhammad ibn Sahl al-Basri al-Fasawi, compared with the narration of Ibn Faris al-Dallal and part of 'Abd al-Rahman ibn al-Fadl al-Fasawi's narration, based on eight manuscript sources. Edited and researched by Muhammad ibn Salih al-Dabbasi and Shadha Center for Research under the supervision of Mahmud ibn 'Abd al-Fattah al-Nahhal. Publisher: Al-Nashir al-Mumayyiz, Riyadh. 1st edition, 1440 AH/2019 CE. Volumes: 12 (the last being indexes).
 12. **Al-Tahbir Sharh al-Tahrir fi Usul al-Fiqh** (The Elaboration: Commentary on *Al-Tahrir* in Islamic Jurisprudence), by 'Ala' al-Din Abu al-Hasan 'Ali ibn Sulayman al-Mardawi al-Dimashqi al-Hanbali (d. 885 AH). Researched and edited by Dr. 'Abd al-



Rahman al-Jibrin, Dr. 'Awad al-Qarni, and Dr. Ahmad al-Sarrah. Original research: Three doctoral theses—Department of Usul al-Fiqh, College of Sharia, Riyadh. Publisher: Maktabat al-Rushd, Riyadh, Saudi Arabia. 1st edition, 1421 AH/2000 CE. Volumes: 8 (sequentially numbered).

13. **Tashnif al-Masami' bi-Jam' al-Jawami' li-Taj al-Din al-Subki** (The Enrichment of Hearers: Compilation of *Al-Jawami'* by Taj al-Din al-Subki), by Badr al-Din Muhammad ibn 'Abd Allah ibn Bahadir al-Zarkashi (d. 794 AH). Researched and edited by Dr. Sayyid 'Abd al-'Aziz and Dr. 'Abd Allah Rabi' (professors at the Faculty of Islamic and Arabic Studies, Al-Azhar University). Publisher: Maktabat Qurtuba for Scientific Research and Heritage Revival, distributed by Al-Maktaba al-Makkiyya. 1st edition, 1418 AH/1998 CE. Volumes: 4.
14. **Tanzil al-Ahkam 'ala al-Waq'a'i al-Qada'iyya wa-al-Fatwiyya** (Applying Rulings to Judicial and Fatwa-Related Cases), compiled by His Excellency Shaykh 'Abd Allah ibn Muhammad ibn Sa'd Al Khunayn: Member of the Council of Senior Scholars, Former Judge at the Court of Appeal in Riyadh. Publisher: Center of Excellence for Research in Contemporary Jurisprudence, Imam Muhammad ibn Saud Islamic University.
15. **Tawsif al-Aqdiya fi al-Shari'a al-Islamiyya** (Describing Judicial Rulings in Islamic Law: A Legal Study of the Principles and Applications of Applying General Rulings to Judicial Cases, with Practical Examples from Early Scholars and Saudi Courts), by 'Abd Allah ibn Muhammad ibn Sa'd Al Khunayn. No publisher listed. 1st edition, 1423 AH/2003 CE. Volumes: 3.
16. **Al-Hulal al-Ibriziyya min al-Ta'liqat al-Baziyya 'ala Sahih al-Bukhari** (Golden Ornaments from the Annotations of Ibn Baz on *Sahih al-Bukhari*), by Imam 'Abd al-'Aziz ibn 'Abd Allah ibn Baz. Written by Abu Muhammad 'Abd Allah ibn Mani' al-Ruqi. Publisher: Dar al-Tadmiriyya, Saudi Arabia. 1st edition, 1428 AH/2007 CE. Volumes: 4.
17. **Al-Hanabila Khilala Thalathat 'Ashara Qarnan** (The Hanbalis Over Thirteen Centuries), by 'Abd Allah ibn Muhammad ibn



- Ahmad al-Tariqi. Unindexed. Publication year: 1433 AH/2012 CE. Volumes: 14. 1st edition. Page count: 5775.
18. **Al-Darari al-Madiyya Sharh al-Durar al-Bahiyya** (The Shining Pearls: Commentary on *Al-Durar al-Bahiyya*), by Muhammad ibn 'Ali al-Shawkani al-Yamani (d. 1250 AH). Publisher: Dar al-Kutub al-'Ilmiyya. 1st edition, 1407 AH/1987 CE. Volumes: 2.
 19. **Siyar A'lam al-Nubala'** (Biographies of Noble Figures), by Shams al-Din Abu 'Abd Allah Muhammad ibn Ahmad al-Dhahabi (d. 748 AH). Edited by a group of researchers under the supervision of Shaykh Shu'ayb al-Arna'ut. Publisher: Mu'assasat al-Risala. 3rd edition, 1405 AH/1985 CE. Volumes: 25 (23 volumes + 2 index volumes).
 20. **Sharh Sunan Abi Dawud** (Explanation of *Sunan Abi Dawud*), by Shihab al-Din Abu al-'Abbas Ahmad ibn Husayn ibn 'Ali ibn Ruslan al-Maqdisi al-Ramli al-Shafi'i (d. 844 AH). Edited by a team of researchers at Dar al-Falah under the supervision of Khalid al-Rabbat. Publisher: Dar al-Falah for Scientific Research and Heritage Revival, Fayoum, Egypt. 1st edition, 1437 AH/2016 CE. Volumes: 20 (the last being indexes).
 21. **Sharh Mukhtasar al-Rawda** (Explanation of the Abridgment of *Al-Rawda*), by Sulayman ibn 'Abd al-Qawi al-Tufi al-Sarsari (d. 716 AH). Edited by 'Abd Allah ibn 'Abd al-Muhsin al-Turki. Publisher: Mu'assasat al-Risala. 1st edition, 1407 AH/1987 CE. Volumes: 3.
 22. **Sharh Musnad al-Shafi'i** (Explanation of *Al-Shafi'i's Musnad*), by Abu al-Qasim al-Rafi'i al-Qazwini (d. 623 AH). Edited by Abu Bakr Wa'il Muhammad Bakr Zahran. Publisher: Ministry of Awqaf and Islamic Affairs, Qatar. 1st edition, 1428 AH/2007 CE. Volumes: 4.
 23. **Al-Sihah fi al-Lugha wa-al-'Ulum** (The Authentic in Language and Sciences: A Renewal of *Al-Sihah* by Al-Jawhari and Scientific/Technical Terminology for Arabic Academies and Universities), compiled by Nadim Mar'ashli and Usama Mar'ashli.



24. **Al-Tabaqat al-Kubra** (The Major Classes), by Abu ‘Abd Allah Muhammad ibn Sa’d ibn Mani‘ al-Hashimi (d. 230 AH). Edited by Muhammad ‘Abd al-Qadir ‘Ata. Publisher: Dar al-Kutub al-‘Ilmiyya, Beirut. 1st edition, 1410 AH/1990 CE. Volumes: 8.
25. **Al-‘Adhb al-Namir min Majalis al-Shanqiti fi al-Tafsir** (The Sweet Nectar from Al-Shanqiti’s Exegesis Sessions) [From the Works of Shaykh Muhammad al-Amin al-Shanqiti (2)], by Muhammad al-Amin ibn Muhammad al-Mukhtar al-Shanqiti (1325–1393 AH). Edited by Khalid ibn ‘Uthman al-Sabt. Publisher: Dar ‘Ata’at al-‘Ilm (Riyadh) – Dar Ibn Hazm (Beirut). 5th edition, 1441 AH/2019 CE (First edition by Dar Ibn Hazm). Volumes: 5.
26. **Fath al-Bari Sharh Sahih al-Bukhari** (The Victory of the Creator: Commentary on *Sahih al-Bukhari*), by Ahmad ibn ‘Ali ibn Hajar al-‘Asqalani (d. 852 AH). Publisher: Dar al-Ma‘rifa, Beirut. 1379 AH. Book, chapter, and hadith numbering by Muhammad Fu‘ad ‘Abd al-Baqi. Supervised and proofread by Muhibb al-Din al-Khatib, with annotations by ‘Abd al-‘Aziz ibn Baz. Volumes: 13.
27. **Majmu‘ al-Fatawa** (Collected Fatwas), by Taqi al-Din Ahmad ibn Taymiyya al-Harrani (d. 728 AH). Edited by ‘Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim. Publisher: King Fahd Complex for the Printing of the Holy Quran, Madinah, Saudi Arabia. Publication year: 1416 AH/1995 CE.





فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
مقدمة	١٨٨١
أهداف البحث	١٨٨١
منهج البحث	١٨٨١
خطة البحث	١٨٨١
المبحث الأول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٨٤
المطلب الأول المراد بتنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٨٤
المطلب الثاني مشروعية تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية وحكمه	١٨٨٥
المطلب الثالث ضوابط تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٨٦
المطلب الثالث ما يلزم للقاضي عند الاجتهاد في تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٨٧
المبحث الثاني أصول تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٨٨
المطلب الأول الأصل الأول: النظر في المآلات عند تنزيل الحكم الكلي على الوقائع القضائية	١٨٨٨
المطلب الثاني الأصل الثاني: مراعاة مقصد الشرع وحكمة التشريع	١٨٨٩
المطلب الثالث الأصل الثالث: مراعاة الفروق بين الوقائع والأشخاص	١٨٩٠
المطلب الرابع الأصل الرابع: مراعاة الضرورات والحاجات	١٨٩٢
المطلب الخامس الأصل الخامس: مراعاة درء الحدود والقصاص بالشبهات	١٨٩٣
المبحث الثالث وسائل تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٩٤
المبحث الرابع طريقة تقرير تنزيل الحكم الكلي على الواقعة القضائية	١٨٩٧
الخاتمة	١٨٩٨
المصادر والمراجع	١٨٩٩
فهرس الموضوعات	١٩٠٨

